



قرار

لمدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة درعة تافيلالت

رقم 037 / 2026 صادر في 11 شعبان 1447 (30 مارس 2026)

بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس(ة) مصلحة تدبير الموارد البشرية بالمديرية الإقليمية تنغير.

إن مدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة تافيلالت، بناء على:

- مقتضيات دستور المملكة (2011) بشأن تحقيق مبدأ المناصفة؛
- القانون رقم 07.00 القاضي بإحداث الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.203 الصادر بتاريخ 15 من صفر 1421 (19 ماي 2000)، كما وقع تغييره وتتميمه بالقانون 71.15 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.16.04 بتاريخ 15 ربيع الآخر 1437 (26 يناير 2016)؛
- المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كفاءات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- قرار وزير التربية الوطنية والتكوين المهني رقم 08/16 الصادر في 08 فبراير 2016 بشأن تحديد اختصاصات وتنظيم مصالح الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة درعة تافيلالت كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى قرار وزير التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة رقم 1542.25 صادر في 9 ذي الحجة 1446 (6 يونيو 2025) بتغيير وتتميم بتغيير وتتميم القرار رقم 18-460 الصادر في 25 من جمادى الأولى 1439 (12 فبراير 2018) بتفويض بعض الاختصاصات للأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين؛
- منشور الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإصلاح الإدارة والوظيفة العمومية رقم 1 بتاريخ 05 فبراير 2019 حول شروط الترشيح لمنصب رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية؛
- المذكرة الوزارية عدد 075X21 بتاريخ 02 يوليوز 2021 في شأن تنظيم عملية التباري لشغل مناصب المسؤولية بقطاع التربية الوطنية.
- المذكرة الوزارية عدد 047X16 بتاريخ 26 ماي 2016 في شأن تدقيق مهام واختصاصات المصالح المحدثة على مستوى المديرية الإقليمية.

قررها يلي:



المادة الأولى:

يفتح بموجب هذا القرار باب الترشيح لشغل منصب رئيس (ة) مصلحة تدبير الموارد البشرية بالمديرية الإقليمية بتغير

المادة الثانية:

يفتح باب الترشيح لتولي المنصب المشار إليه سلفا في وجه الموظفين التابعين لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة الرسميين والأعوان المتعاقدين المتوفرين على الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
- أن يتوفروا على الأقل على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارات الدولة والجماعات الترابية؛
- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور المنصب لمهام رئيس مصلحة. غير أنه إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن، استثناء من أحكام الفقرة السابقة، أن يترشح لتقلد مهام رئيس (ة) مصلحة، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشر سنة من الخدمة الفعلية، منها أربع سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة أو في درجة أعلى.

المادة الثالثة:

تحدد مهام رئيس مصلحة تدبير الموارد البشرية بالمديرية الإقليمية المشار إليها أعلاه، كما هو منصوص عليه بالمذكرة الوزارية عدد 047X16 بتاريخ 26 ماي 2016، في شأن تدقيق مهام واختصاصات المصالح المحدثة على مستوى المديرات الإقليمية.

المادة الرابعة:

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب خطي للترشيح موجه إلى السيد مدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة درعة تافيلالت، يتضمن وجوبا موافقة الإدارة التي ينتمي إليها المترشح (ة) ورأي الرئيس (ة) المباشرة (ة) في كفاءة المعني (ة) بالأمر. (في ستة نظائر)؛
- مطبوع السيرة الذاتية للمترشح (ة)، تتضمن مؤهلات المترشح (ة) ونبذة عن مساره (ا) المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها. (في ستة نظائر)؛



- نسخ من الشهادات المحصل عليها. (في ستة نظائر)؛
- نسخة من قرار التسمية في الإطار والدرجة المطلوبة، أو شهادة إدارية تثبت الوضعية الإدارية للمرشح(ة)، (في ستة نظائر)؛
- رسالة التحفيز حول دوافع الترشيح للمنصب المطلوب. (في ستة نظائر)؛
- شهادة إدارية تثبت عدم تعرض المرشح(ة) لأية عقوبة تأديبية خلال مساره(ا) المهني مسلمة من لدن المصالح المختصة المكلفة بتدبير الموارد البشرية. (في ستة نظائر)؛
- كل وثيقة تكون مفيدة، وذات صلة بطبيعة وخصوصيات المنصب المراد شغله، بما في ذلك الوثائق المثبتة لتوفر المرشح(ة) على الشروط المطلوبة لشغل أحد المنصبين المتباري بشأتهما. (في ستة نظائر)؛
- المشروع الشخصي وبرنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المرشح(ة) في شأن تدبير المصلحة المرشح لها وسبل تطويرها والرفع من أدائها في ستة (06) نظائر، من بينها نسخة تحمل اسم وتوقيع المرشح(ة) في كل صفحة من صفحاتها، في حين ينبغي أن تكون باقي النسخ خالية من أية إشارة تدل على هوية وصفة المعني(ة) بالأمر.

المادة الخامسة:

تودع ملفات الترشيح في ستة نظائر (06) من كل وثيقة من الوثائق المكونة لملف الترشيح مقابل وصل، بقسم تدبير الموارد البشرية بالأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة درعة تافيلالت، الكائن مقرها بشارع الحسن الثاني طريق مكناس الرشيدية، خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية، وذلك ابتداء من يوم **الإثنين 13 أبريل 2026** إلى غاية الساعة الرابعة والنصف من يوم **الجمعة 17 أبريل 2026**، وهو آخر أجل لقبول الترشيحات. يعتبر الطلب لاغيا في حال عدم إتمام الوثائق والنسخ المطلوبة، أو في حال وروده خارج الأجل المحدد.

المادة السادسة:

تحديث، بموجب قرار لمدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة درعة تافيلالت، لجنة تتولى القيام بالانتقاء الأولي للمرشحات والمرشحين، وإجراء المقابلات معهم، طبقا لمقتضيات المادة 09 من المرسوم رقم 2.11.681 بتاريخ 25 نونبر 2011.

المادة السابعة:

ينشر هذا القرار طبقا لما هو منصوص عليه في الفقرة الأخيرة من المادة 06 من المرسوم نفسه المذكور سلفا.

حرر بالرشيدية، بتاريخ: 30 مارس 2026

م. عبد العاطي الأصغر
مدير الأكاديمية
لجهة درعة تافيلالت